

إرشاد العباد الى استحباب لبس السواد

(42) الحسين أرواحنا له الفداء المتعارف ذلك في أعصارنا (1) سيما بين

_____ (1) قال المحقق النائيني قده في فتواه الصادرة لاهالي البصرة ما هذا نصه :
الرابع الدمام المستعمل في هذه المواقب مما لم يتحقق لنا الى الان حقيقته فان كان مورد استعماله هو اقامة العزاء وعند طلب الاجتماع وتنبيه الراكب على الركوب في الهوسات العربية ونحو ذلك ولا يستعمل فيما يطلب فيه اللهو والسرور وكما هو المعروف عندنا في النجف الاشرف فالظاهر جوازه والله العالم انتهى . (أقول) ومنه يعرف الوجه في مثل الصنوج والبوق حيث انهما لم يعدا لا استعمالهما في مجالس اللهو والطرب كما لا يخفى . قال شيخنا الفقيه الرباني الشيخ زين العابدين المازندراني الحائري قده في ص 619 من ذخيرة المعاد في جواب من سئله عن استعمال آلات اللهو واللعب مثل الدف والطبل والدهل والصنج وغير ذلك في عزاء الحسين عليه السلام ما هذا نصه : ان شاء الله تعالى مثاب ومأجورمي باشي در شراكت جميع مصيبت وتكثير سواد اهل مصيبت با قطع نظر از رقت وبكاء وسبب ابكائ كه هر يك بخصوص مطلوب مي باشد واما همراه داشتن آلات مرقومه پس اگر مثلا غرض از طبل طبل حرب باشد وغرض از زدن آنها تذكر زدن مخالفين در روز عاشورا طبل حرب يا طبل لهوايشان باشد چنانچه معروف است كه هر دسته كله از مخالفين از كوفه مآمد طبل شادی ميزدند از جهت اين كه تازه لشگری ومعينى رسیده آن هم انصافاً ضرر ندارد چون مقصود حكايت طبل ايشان میباشد نه حقيقت قصد شادی وسرور وشعف داشته باشند غرض خداوند منان توفيق ما وشما را الى يوم القيامة بأقامة عزای اولاد سيد انام زياد گرداند انتهى . وقال هذه في الصفحة المذكورة ايضا في جواب من سئله عن بعض